

المطلع على أبواب الفقه

المعروفة ولبنة الجيب بفتح اللام وكسر الباء قال ابن السكيت ومن العرب من يقول لبنة ولبن مثل لبدة ولبد قال صاحب المطالع جيب القميص طوقه الذي يخرج منه الرأس فعلى هذا اللبنة الزيق وقال الجوهرى هو المحيط بالعنق .
وسجف الفراء .

سجف جمع سجاف بضم السين مع ضم الجيم وسكونها والفراء بكسر الفاء ممدودا واحده فرو
بغير هاء عن الجوهرى وحكى ابن فارس في المجمل فروة بالهاء وكذا حكاه الزبيدي في مختصر
العين وا [أعلّم باب إجتناّب النجاسات .
لاقي ببدنه .

المراد بالملاقة هنا المباشر قال المصنف C تعالى في المغني وإن كانت النجاسة محاذية
لجسمه في حال سجوده بحيث لا يلتصق بها شيء من بدنه ولا أعضائه لم يمنع صحة صلاته وإن كان
طرف عمامته يسقط على نجاسة لم تصح صلاته وذكر ابن عقيل احتمالا فيما يقع عليه ثيابه خاصة
أنه لا يشترط طهارته والمذهب الأول فأما إذا كان ثوبه يمس شيئا نجسا كثوب من يصلي إلى
جانبه فقال ابن عقيل لا تفسد صلاته ويحتمل أن تفسد .
جبر ساقه .

جبر يستعمل لازما ومتعديا قال الجوهرى يقال جبروت العظم وجبر هو نفسه جبرا أي انجبر
وأما الساق فمؤنثة غير مهموزة وجمعها سوق مثل أسد وأسد وسيقان وأسوق